

وكذلك عدّها مع الموصول الحرفي في الجامع الصغير^(١) .

ولكنه في مصنفاته الأخرى عدّها من الموصول الاسمي .

وفي الباب الخامس من مغني اللبيب - في ذكر الجهات التي يدخل الاعتراض على العرب من جهتها - ذكر ابن هشام قول محمد بن مسعود الزكي في كتابه البديع بأن الذي وأن المصدرية يتقارضان ، فتقع الذي مصدرية كقوله :

أُتقِرْحُ أكبادُ المحيّن كالذي أرى كبدي من حبّ ميةً يقرحُ

ثم نسب ابن هشام القول بحرفيتها إلى عدد من العلماء ، ولم يصرّح هو بموقفه ، قال^(٢) : فأما وقوع « الذي » مصدرية فقال به يونس والفراء والفرسي ، وارتضاه ابن خروف وابن مالك . وجعلوا منه ﴿ ذلك الذي يبشّر الله عباده ﴾^(٣) ﴿ وخصتم كالذي خاضوا ﴾ .

وابن مالك جعل « الذي » على ثلاثة أقسام ، قال : قلت : حاصل كلام أبي علي أن الذي على ثلاثة أقسام : موصولة ، وموصوفة مستغنية بالصفة عن الصلة ، ومصدرية محكوم بحرفيتها . وهذا المذهب أيضاً هو مذهب الفراء رحمه الله ، وهو الصحيح ، وبه أقول^(٤) .

قال معمر المكي^(٥) : والظاهر أن من قال بحرفيته تمسك بإفراده ، إذ لو

(١) الجامع الصغير ٣٦ .

(٢) مغني اللبيب ٦٠٢-٦٠٣ . وانظر الأشباه والنظائر للسيوطي ٣٣٧/١ وما بعدها .

(٣) سورة الشورى آية ٢٣ .

(٤) شرح التسهيل ٢١٩/١ .

(٥) التعليقة المفيدة ٣٤٨/١ .